من بلاغة القرآن
الوقف والابتداء

د/التواتي بن التواتي
جامعة الأغواط

الوقف والابتداء: من مهمات المسائل في علم التجويد معرفة كل من الوقف والابتداء فإنهما من مباحثه بمكان مكين بعد معرفة مسائل المخارج والصفات. وينبغي لكل مَعْنيٍّ بتلاوة القرآن الكريم مجتهد في إيفائها حقها ومستحقها أن يقبل عليها ويصرف همته إليها إذ لا يتحقق فهم كلام الله تعالى ولا يتم إدراك معناه إلا بذلك. فربما يقف القارئ قبل تمام المعنى ولا يصل ما وقف عليه بما بعده حتى ينتهي إلى ما يصح أن يقف عنده. وعندئذ لا يفهم هو ما يقول ولا يفهمه السامع بل ربما يفهم من هذا الوقف معنى آخر غير المعنى المراد. وهذا فساد عظيم وخطر جسيم لا تصح به القراءة ولا توصف به التلاوة. وقد أوجب المتقدمون من العلماء الفطاحل على القارئ معرفة الوقف والابتداء لما جاء في ذلك من الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين.

والوقف والابتداء من أهم أبواب التجويد التي ينبغي للقارئ أن يهتم بها فقد ورد أنّ سيدنا عليّ ابن أبي طالب **سئل عن قوله تعالى: ﴿ورتل القرآنَ ترتيلا﴾ فقال: هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف ، وهو (أي: الوقف)** حلية التلاوة وزينة القارئ وبلاغ التالي وفهم المستمع وفخر العالم وبه يعرف الفرق بين المعنيين المختلفين والنقيضين المتنافيين والحكمين المتغايرين.[1]

وقد اهتم العلماء رحمهم الله بأصغر وحدة في القرآن الكريم وهي الحرف الذي تكونت منه الكلمة، وبمجموع الكلمات تتكون الجملة، التي إذا كثرت الكلمات فيها وجب على القارئ أن يقف على مكان يعطي معنىً مفيداً، وهذا ما يسمى بـ:علم الوقف.

وإذا وقف وجب عليه أن يبتدئ من مكان يحسن الابتداء به، وهذا ما يسمى بـ:علم الابتداء، وهو لا يقل شأناً عن علم الوقف.[2]

والأصل فيه (أي: الوقف) ما أخرجه النحاس قال: حدثنا محمد بن جعفر الأنباري حدثنا هلال ابن العلاء بن أبي وعبد الله بن جعفر قالا: حدثنا عبد الله بن عمر الزرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن القاسم بن عوف البكري قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: لقد عشنا برهة من دهرنا، وإنّ أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد ﷺ فنتعلم حلالها وحرامها وما ينبغي أن يوقف عنده منها كما تتعلمون أنتم

1 -هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح السيد عجمي المر صفي،

2 - فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية، 38/1

القرآن اليوم، ولقد رأينا اليوم رجالا يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يدري ما آمره ولا زاجره ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه .

قال النحاس فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون الأوقاف كما يتعلمون القرآن . وقول ابن عمر لقد عشنا برهة من دهرنا يدل على أن ذلك إجماع من الصحابة ثابت أخرج هذا الأثر البيهقي في سننه.[3] وقول ابن عمر: القد عشنا برهة من درهناب يدل على أن ذلك إجماع من الصحابة.

تعريف الوقف :

(أ)- التعريف اللغوي : الكف والحبس يقال : أوقفت الدابة حبستها قال ابن منظور : وقف لأرض على المساكين وفي الصحاح للمساكين وقفا حبسها ووقفت الدابة والأرض وكل شيء فأما أوقف في جميع ما تقدم من الدواب والأرضين وغيرهما فهي لغة رديئة قال أبو عمرو بن العلاء: إلا أني لو مررت برجل واقف فقلت له ما أوقفك هاهنا لرأيته حسنا.

وحكى ابن السكّيت عن الكسائي ما أَوقَفك هاهنا؟ وأَيُّ شيء أَوقفك هاهنا؟ أَي: أَيُّ شيء صيَّرك إلى الوُقوف وقيل: وقَف وأَوقَف سواء، قال الجوهري: وليس في الكلام أَوقفْت إلا حرف واحد أَوقَفْت عن الأَمر الذي كنت فيه أَي: أَقْلَعْت قال الطرماح:

3 -الإتقان في علوم القرآن ، السيوطي ، 221/1

قَلَّ في شَطِّ نَهْروانَ اغْتِماضِي ودَعاني هَوى العُيونِ المِراضِ
جامِحاً في غَوايَتي ثُمَّ أَوْقَفْ تُ رِضاً بالتُّقَى وذُو البِرِّ راضي

قال: وحكى أَبو عمرو كلمتهم ثم أَوقفْت أَي: سكتُّ وكلّ شيء تُمسك عنه تقول: أَوقفت ويقال: كان على أَمْر فأَوقَف أَي: أَقصَر وتقول: وقفْت الشيء أَقِفه وقْفاً ولا يقال فيه: أَوقفت إلا على لغة رديئة.[4]

التعريف الاصطلاحي : هو قطع الصوت عن الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة إمّا بما يل الحرف الموقوف عليه أو بما يليه.

قال صاحب كشف الظنون: الوقف هو من فروع القراءة وهو عبارة عن قطع الصوت عن الكلمة زمانا يتنفس فيه عادة بنية الاستئناف لأبنية الأعراض ويكون في رؤوس الآي وأوساطها ولا يتأتى في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسما . ومعرفة وقوف القرآن واجب حيث قال الله تعالى : ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ قال علي كرم الله وجهه: الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف.[5]

وبعض العلماء يرى أن الوقف والسكت والقطع بمعنى واحد والأصح أن هناك فروقا دقيقة بينها (أي: السكت والوقف والقطع). ونذكر الفروق الدقيقة الفاصلة بين هذه الأمور الثلاثة:

-فالوقف هو قطع الصوت على آخر كلمة زمنا يتنفس فيه بنية استئناف القراءة.

4 -لسان العرب ، ابن منظور ، 359/9

5 -أبجد العلوم ، 570/2

-أما السكت هو قطع الصوت على آخر كلمة من غير تنفس زمنا أقل من زمن الوقف.

-أما القطع هو قطع صوت القارئ عن القراءة رأسا بقصد الانتهاء منها. وهذا يحتاج بعده القارئ للاستعاذة إذا أراد استئناف القراءة.

ويشترط على جامع القراءات شروط أربعة: رعاية الوقف والابتداء وحسن الأداء وعدم التركيب:

- وأما رعاية الترتيب والتزام تقديم قارئ بعينه فلا يشترط وكثير من الناس يرى تقديم قالون أولا ثم ورشا، وهكذا على حسب الترتيب السابق، ثم بعد إكمال السبعة يأتي بالثلاثة، والماهر عندهم هو الذي لا يلتزم تقديم شخص بعينه، فإذا وقف على وجه لقارئ يبتدئ لذلك القارئ بعينه ثم يعطف الوجه الأقرب إلى ما ابتدأ به عليه وهكذا إلى آخر الأوجه.

واختلف في كيفية الأخذ بالجمع، فمنهم من يرى الجمع بالوقف وهي طريق الشاميين وكيفيته أنه إذا أخذ في قراءة من قدّمه لا يزال يقرأ حتى يقف على ما يحسن الابتداء بتاليه، ثم يعود إلى القارئ التالي إن لم يكن داخلا في سابقه، ثم يفعل بكل قارئ حتى ينتهي الخلف، ثم يبتدئ مما بعد ذلك الوقف، ومنهم من يرى الجمع بالحرف وهي طريق المصريين بأن يشرع في القراءة فإذا مرّ بكلمة فيها خلف أعاد تلك الكلمة بمفردها حتى يستوفي ما فيها من الخلاف، فإن كانت مما يسوغ الوقف عليه وقف واستأنف وإلا وصلها بآخر وجه انتهى إليه حتى ينتهي إلى موقف فيقف،

وإن كان الخلف مما يتعلق بكلمتين كمد المنفصل والسكت على ذي كلمتين وقف على الكلمة الثانية واستأنف الخلاف، وهذه أوثق في استيفاء أوجه الخلاف وأسهل في الأخذ وأخصر، والأول أشد في الاستحضار وأسد في الاستظهار.

فوائد الوقف للقارئ والسامع :

ليكون القارئ على بصيرة من ذلك يجب أن يكون على دراية بالعلوم التي تبصره بالوقف والابتداء كعلوم التفسير، وأسباب النزول، والرسم العثماني، وفواصل الآي وعدها، والنحو والبلاغة ولذلك لما للوقف والابتداء من فوائد للسامع والقارئ ومن هذه الفوائد :

1 – إيضاح المعاني القرآنية.

2 – إتاحة الفرصة لتذوق معاني القرآن.

3 – التدبر والتذكر المطلوبان من القارئ والسامع على السواء.

4 – دلالة وقف القارئ وابتدائه على مدى معرفته بعلوم القرآن ولذلك يتفاوت القراء في تقدير درجات الوقف والابتداء جودة ورداءة تبعا لتفاوتهم في فهم القرآن ومقدار إحاطتهم بعلومه .

أهمية الوقف والابتداء:

وأدرك العلماء ما للوقف والابتداء من أهمية حتى أنهم دونوا فيهما كتبا: مثل: كتاب التمهيد لابن هشام ومنار الهدى للأشموني، تلخيص

المرشد لزكريا الأنصاري، وكتاب الوقف والابتداء لزين الدين عليّ بن محمد الزواوي[6] الإيضاح في الوقف والابتداء للإمام أبي بكر محمد بن القاسم بن الأنباري المتوفى سنة 328 قال الجعبري : وفيه إغلاق من حيث انه نحا نحو إضمار الكوفيين[7] وكتاب الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني، وكتاب الاهتداء في الوقف والابتداء للشيخ برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبري المتوفى سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة[8]، وكتاب علم الاهتداء في معرفة الوقف والابتداء في القراءة للشيخ الإمام أبى عبد

6 - عبد السلام بن علي بن عمر ابن سيد الناس الإمام الكبير زين الدين أبو محمد الزواوي المالكي المقرئ شيخ القراء في زمانه بدمشق وشيخ المالكية ومفتيهم وقاضيهم ولد سنة تسع وثمانين وخمس مئة أو قبلها ببجاية وقدم مصر في شبيبته فقرأ بالإسكندرية القراءات على أبي القاسم بن عيسى ثم قدم دمشق سنة ست عشرة وست مئة فقرأ القراءات على الشيخ علم الدين السخاوي وسمع منه وكان إماما زاهدا ورعا كبير القدر قليل المثل درس وأفتى وولي قضاء الشام على كره منه فحكم تسعة أعوام ثم عزل نفسه يوم وفاة رفيقه القاضي شمس الدين ابن عطاء الحنفي واستمر على التدريس والفتوى والإقراء بتربة أم الصالح وبالجامع وله مصنف في الوقف والابتداء وآخر في عدد الآي وأقرأ بالتربة بعد أبي الفتح الأنصاري مع وجود أبي شامة وانتهت إليه رياسة الإقراء بالشام .

قرأ عليه الشيخ برهان الدين الإسكندراني والشيخ شهاب الدين الكفري وتقي الدين أبو بكر الموصلي والشيخ محمد المصري والشيخ زين الدين المنزلي والشيخ أحمد الحراني وشهاب الدين أحمد ابن النحاس الحنفي وخلق سواهم وكان يخدم نفسه ويحمل الحاجة والحطب على يده مع جلالته وقد أخذ العربية عن أبي عمرو ابن الحاجب وغيره توفي إلى رضوان الله تعالى ورحمته في رجب سنة إحدى وثمانين وست مئة عن اثنتين وتسعين سنة أو أزيد وشيعه نائب السلطنة لاجين والعالم وازدحموا على نعشه ودفن بمقبرة باب الصغير وقبره مقصود بالزيارة رحمه الله . (معرفة القراء الكبار ، 676/2).

7 - كشف الظنون ، 210/1

8 -كشف الظنون ، 203/1

الله محمد بن محمد ابن على بن همام المعروف بابن الإمام المتوفى سنة 745 خمسن وأربعين وسبعمائة.[9] وغيرهم ممن خصصوا للوقف وابتداء أبحاثا ضمن أبحاثهم في كتب التجويد الكثيرة.

قال السيوطي: وقد أفرده بالتصنيف خلائق منهم أبو جعفر النحاس وابن الأنباري والزجاج والداني والعماني والسجاوندي وغيرهم وهو فن جليل به يعرف كيف أداء القراءة.

وقال النكزاوي: باب الوقف عظيم القدر جليل الخطر؛ لأنه لا يتأتى لأحد معرفة معاني القرآن ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا بمعرفة الفواصل [10]

قال الزركشي: واعلم أن أكثر القراء يبتغون في الوقف المعنى وإن لم يكن رأس آية ونازعهم فيه بعض المتأخرين في ذلك وقال: هذا خلاف السنة فإن النبي ﷺ كان يقف عند كل آية فيقول: (الحمد لله رب العالمين) ويقف ثم يقول: (الرحمن الرحيم) وهكذا روت أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته آية آية ومعنى هذا الوقف على رءوس الآي وأكثر أواخر الآي في القرآن تام أو كاف وأكثر ذلك في السور القصار الآي نحو الواقعة قال: وهذا هو الأفضل أعنى الوقف على رءوس الآي وإن تعلقت بما بعدها.

وذهب بعض القراء إلى تتبع الأغراض والمقاصد والوقف عند رءوس

9 -كشف الظنون ، 1160/2

10 -الإتقان في علوم القرآن ، 221/1

انتهائها وإتباع السنة أولى وممن ذكر ذلك الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب شعب الإيمان وغيره ورجح الوقف على رءوس الآي وإن تعلقت بما بعدها قلت: وحكى النحاس عن أبو الحسن على بن سليمان الأخفش أن يستحب الوقوف على قوله (هدى للمتقين) لأنه رأس آية وإن كان متعلقا بما بعده .[11]

قال ابن الأنباري: من تمام معرفة القرآن معرفة الوقف والابتداء فيه. وللوقف أقسام مذكروة في كتب الوقوف.[12]

أسباب الوقف ووجوب تعلّمه:

علم الله أنّ في عبده (ذلك الإنسان العجيب) ضعفا في خلقته، وضعفا في قدراته العقلية، وفي شحنات الكلمات التي يلفظ بها فلم يكلفه ما لا طاقة له رحمة ولطفا به، فجعل له من أمره يسرا في تلاوته لكتابه.

قال ابن الجزري: لما لم يمكن القارئ أن يقرأ السورة أو القصة في نفس واحد ولم يجر التنفس بين كلمتين حالة الوصل بل ذلك كالتنفس في أثناء الكلمة وجب حينئذ اختيار وقف للتنفس والاستراحة وتعين ارتضاء ابتداء بعده، وتحتم ألا يكون ذلك مما يحيل المعنى ولا يخل بالفهم إذ بذلك يظهر الإعجاز ويحصل القصد، ولذلك حض الأئمة على تعلمه ومعرفته وفي كلام عَلِيٍّ دليل على وجوب ذلك، وفي كلام

11 – البرهان في علوم القرآن ، الزركشي ، 350/1 .

12 –أبجد العلوم ، 571/2 .

ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع أحد أعيان التابعين وصاحبه الإمام نافع وأبي عمرو ويعقوب وعاصم وغيرهم من الأئمة، وكلامهم في ذلك معروف ونصوصهم عليه مشهورة في الكتب، ومن ثم اشترط كثير من الخلف على المجيز ألا يحيز أحدا إلا بعد معرفته الوقف والابتداء وكان أئمتنا يوقفوننا عند كلّ حرف ويشيرون إلينا فيه بالأصابع .[13]

أقسام الوقف: وقد اصطلح الأئمة لأنواع الوقف والابتداء فقسموه إلى ثلاثة أقسام وهي :

(أ)-الوقف الاختياري: فهو الوقف على الكلمة باختيار القارئ وسمي اختياريا لحصوله بمحض اختيار القارئ وإرادته وحكمه: جواز الابتداء بما بعد الكلمة الموقوف عليها أو الابتداء بها أو بما قبلها متى كان الابتداء مناسبا .

(ب)- الوقف الاختباري: فهو الوقف على الكلمة التي ليست محلا للوقف لبيان حكمها من حيث رسمها في المصحف مقطوعة أو موصولة وما فيها من الحذف والإثبات وما رسم بالتاء المجرورة أو المربوطة على أن يبتدئ القارئ من الكلمة التي وقف عليها أو التي قبلها متى ما كان الابتداء مناسبا .

(ج)- الوقف اضطراري: فهو ما يعرض للقارئ بسبب ضرورة من

13- النشر في القراءات العشر ، ابن الجزري ، 1/224-225 .

ضيق النفس أو عطس أو نسيان وما إلى ذلك فللقارئ الوقف على أية كلمة متى دعته الضرورة إلى ذلك ثمّ يعود فيبدأ من الكلمة التي وقف عليها أو التي قبلها مراعاة للابتداء المناسب.

وقد زاد بعض العلماء على هذه الأقسام الثلاثة قسما رابعا وهو الوقف الانتظاري، وإننا نميل إلى هذا التقسيم لعموم الفائدة.

(د)- الوقف الانتظاري : فهو الوقف على الكلمة لجمع ما فيها من القراءات الواردة كالوقف على **(قيما)** في قوله تعالى: **(إلى صراط مستقيم دينا قيّما)** الأنعام/ لاستيعاب ما فيها من التخفيف التشديد.

أولا: والوقف الاختياري عند أكثر القراء ينقسم إلى أربعة أقسام:

(أ) - تام مختار.

(ب) - وكاف جائز.

(ج) - وحسن مفهوم.

(د) - وقبيح متروك.

وبتتبعي لكلام العلماء في هذه الأنواع والأمثلة التي ذكروها وجدت أنهم ينظرون إلى العبارة التي قبل موضع الوقف ، والعبارة التي بعده فيبحثون عن ثلاثة روابط أو عن أحدها وبحسب وجود شيء منها أو وجدوها كلّها يكون تحديد نوع الوقف وحكمه .

1- الروابط اللفظية .

2- المعنى الخاص بالعبارة .

3- السياق العام (الموضوع) .

فإذا لم يوجد أيّ رابط لفظي بين العبارتين، وكان المعنى الخاص بكلّ عبارة كاملا بنفسه، ولا يحتاج إلى العبارة الأخرى ليكمل ويصير معنى مفيدا، وكانت العبارة الثانية بداية موضوع وسياق جديد فهذا هو **الوقف التام .**

يقول أبو بكر بن مجاهد: (لا يقوم بالتمام في الوقف إلا نحوي عالم بالقراءت، وعالم بالتفسير والقصص، وتخليص بعضها من بعض، عالم باللغة التى نزل بها القرآن) [14] .

وأضاف كثيرون إلى هذه العلوم علم الفقه، ونحن نقر هذا وذاك، ونستحسنها وقد يؤدى عدم الوقف في مكانه إلى تغيير المعنى تغييرا كبيرا: قرأ قارئ قوله تعالى: (فلا يحزنك قولهم إنا نعلم ما يسرون وما يعلنون) من غير أن يقف عند كلمة (قولهم)، وهو وقف لازم، فبدت جملة (إنا نعلم...) كأنها مقول القول الذي يطلب الله تعالى إلى نبيه أن لا يحزنه، وفى كتاب (أوقاف الكفر) لأبى منصور الماتريدى بيان مفصل لوقوف غير جائزة، بل هل تفضى إلى كفر من يقرأ بها عامدا.[15]

أما إذا كان السياق لا يزال واحدا فهذا هو **الوقف الكافي.** وإن وجد بين رابط لفظي، ورابط في المعنى والسياق العام إلاّ أنّ العبارة الأولى بنفسها تشكّل معنى مفيدا فهذا هو **الوقف الحسن،** فإن كان كلّ من

14 - البرهان في علوم القرآن، الزركشي، 343/1 .

15 - التغني بالقرآن، 84/1 .

العبارتين محتاجا إلى الآخر بحيث لا يكوّن بنفسه معنى مفيدا إلاّ بالعبارة الأخرى فالوقف حينئذ بينهما قبيح .

-الوقف الكافي: وهو الوقف على كلام تم معناه وتعلق بما بعده معنى لا لفظاً. ويوجد في رؤوس الآي وفي أثنائها كالوقف على نحو قوله تعالى:﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ .﴿ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ فكل هذا كلام تام مفهوم وما بعده مستغن عما قبله في اللفظ وإن اتصل في المعنى.

قال الحافظ ابن الجزري في النشر: «وقد يتفاضل - أي الوقف الكافي -» في الكفاية كتفاضل التام نحو ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ كاف ﴿ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ أكفى منه ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ أكفى منهما. وحكمه أنه يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده كالوقف التام.

وسمي كافياً للاكتفاء به عما بعده لعدم تعلقه به من جهة اللفظ. وإن كان متعلقاً به من جهة المعنى، والأصل في الوقف الكافي من السنة المطهرة.

الأصل في الوقف الكافي ما ذكره الحافظ ابن الجزري في كتابه التمهيد في علم التجويد بسنده المتصل إلى أبي عمرو الداني وبسند الداني إلى عبد الله بن مسعود(قال: «أي: ابن مسعود»!: «قال لي رسول الله «اقرأ علي فقلت له أقرأ عليك وعليك أُنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه من غيري. قال: فافتتحت سورة النساء فلما بلغت﴿ فَكَيْفَ

﴿إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قال: فرأيته وعيناه تذرفان دموعاً فقال لي: حسبك».

قال الداني: فهذا دليل جواز القطع على الوقف الكافي لأن شهيداً ليس من التام وهو متعلق بما بعده معنى لأن المعنى فكيف يكون حالهم إذا كان هذا يومئذ يود الذين كفروا فما بعده متعلق بما قبله والتمام «حديثاً» لأنه انقضاء القصة وهو آخر الآية الثانية. وقد أمر النبي ﷺ (أن يقطع عليه دونه مع تقارب ما بينهما فدل ذلك دلالة واضحة على جواز القطع على الكافي أهـ منه بلفظه.

-**الوقف الحسن:** وهو الوقف على كلام تم معناه وتعلق بما بعده لفظاً ومعنى مع الفائدة كأن يكون اللفظ الموقوف عليه موصوفاً وما بعده صفة له أو معطوفاً وما بعده معطوفاً عليه أو مستثنى منه وما بعده مستثنى أو بدلا وما بعده مبدل منه وما إلى ذلك ويوجد في رؤوس الآي وفي أثنائها كالوقف الكافي.

وسمي حسناً لحسن الوقف عليه؛ لأنه أفهم معنى يحسن السكوت عليه وحكمه أنه يحسن الوقف عليه. وأما الابتداء بما بعده ففيه تفصيل لأنه قد يكون في رؤوس الآي وقد يكون في غيرها.

فإن كان في غير رؤوس الآي فحكمه أنه يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به لفظاً ومعنى كالوقف على لفظ «الله» من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ فإنه كلام تام يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده. لأن ما بعده وهو قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

أو قوله تعالى﴿فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ صفة للفظ الجلالة في الموضعين والصفة والموصوف كالشيء الواحد لا يفرق بينهما والابتداء حينئذ يكون غير حسن وفوق هذا أصبح اللفظ المبدوء به عارياً عن العوام اللفظية. والعاري عن العوامل اللفظية هو المبتدأ وحكمه الرفع بينما صار مخفوضاً. إذن فلا بد من وصل الكلمة الموقوف عليها بما بعدها في هذه الحالة وما ماثلها ليكون العامل والمعمول معاً كما هو مقرر.

وإن كان في رؤوس الآي كالوقف على لفظ «**العالمين**» و«**الرحيم**» و«**العلي**» في قوله تعالى:﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَانِ الرَّحِيمِ﴾ .﴿لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى﴾ فإنه يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده لأن الوقف على رؤوس الآي سنة سواء وجد تعلق لفظي أم لم يوجد وهذا هو المشهور عند جمهور العلماء وأهل الأداء والنصوص عليه متوافرة لوروده عن رسول الله ﷺ في حديث أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ: اكان إذا قرأ قطَّع قراءته آية آية يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، ثم يقف ثم يقول: الحمد لله رب العالمين، ثم يقف ثم يقول: الرحمن الرحيم. مالك يوم الدينب. قال الحافظ ابن الجزري في النشر عقب ذكره لهذا الحديث: رواه أبو داود ساكتاً عليه والترميذي وأحمد وأبو عبيدة وغيرهم. وهذا حديث حسن صحيح وكذلك عد بعضهم الوقف على رؤوس الآي سنة. وقال ابو عمرو وهو أحب إلي واختاره البيهقي في شعب الإيمان وغيره من العلماء. وقالوا الأفضل الوقوف على رؤوس الآيات وإن تعلقت بما

بعدها. قالوا: واتباع هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته أولى أهـ منه بلفظه.

هذا ونصوص العلماء في هذا الوقف كثيرة وشهيرة لا يتحملها هذا المقال، وكلها تؤيد سنية الوقف على رؤوس الآي، وقد اكتفينا منها بما جاء في النشر.

وقد منع جماعة من العلماء الوقف على رؤوس الآي في مثل ما ذكرنا لتعلقها بما بعدها وحملوا ما في حديث أمّ سلمة رضي الله عنها على أن ما فعله(إنما قصد به بيان الفواصل لا التعبد. وعلى ذلك فلا يكون الوقف على رؤوس الآي سنة عندهم إذ لا يسن إلا ما فعله(تعبداً. وردَّهُ غير واحد من العلماء منهم العلامة المتولي بقوله في الروض النضير: إنَّ من المنصوص المقرر أنَّ اكان إذاب تفيد التكرر وظاهر أن الإعلام يحصل بمرة ويبلغ الشاهد منهم الغائب فليكن الباقي تعبداً وليس كله للإعلام حتى يعترض على هؤلاء الأعلام.

قال الحافظ ابن الجزري في النشر وقد يكون الوقف حسناً على تقدير وكافياً على آخر وتامًّا على غيرهما نحو قوله تعالى:﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ يجوز أن يكون حسنا إذا جعل ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ نعتاً للمتقين وأن يكون كافياً إذا جعل ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ رفعاً بمعنى هم الذي يؤمنون بالغيب أو نصباً بتقدير أعني الذين. وأن يكون تامًّا إذا جعل ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ مبتدأ خبره ﴿ أُولَائِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ﴾

والأصل في الوقف الحسن الحديث المتقدم المروي عن أم المؤمنين أم سلمة-رضي الله عنها- فقد ذكره الحافظ ابن الجزري في كتابه التمهيد بسنده المتصل إليها ثم قال بعد أن أورده: قالوا وهذا دليل على جواز القطع على الحسن في الفواصل لأن هذا متعلق بما قبله وما بعده لفظاً ومعنى وهذا القسم يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده إلا في رؤوس الآي فإن لك سنة أهـ منه بلفظه.

في بيان وقف السنة الواقع جله في غير رؤوس الآي أو في بيان وقف جبريل كما سماه بعضهم. سبق أن بينا في فصل الوقف الحسن أن الوقف على رؤوس الآي سنة مطلقاً سواء تعلق رأس الآية بما بعده أم لم يتعلق وقد فصلنا الكلام على ذلك أيما تفصيل وسقنا الأدلة على ذلك من الخبر المتبع والأثر الصحيح وأقوال أئمة هذا الشأن فيه وأنه مذهب الجمهور وذكرنا الاعتراض على ذلك ورددناه بما يسر الله تعالى ذكره من أقوال علماء هذا الفن مما تجده في موضعه السابق مستوفى إن شاء الله تعالى.

والآن نشرع بحول الله في بيان الوقف المنسوب إلى النبي ﷺ في القرآن العظيم مما أكثره ليس برأس آية ونص عليه غير واحد ممن يعتد بنقلهم من محققي علماء القراءات مع عَزْوِ ذلك إليهم ونسبته لهم فقد قيل: إن من بركة العلم نسبة القول إلى قائله.

-**الوقف القبيح:** وهو الوقف عليكلام لم يتم معناه لتعلقه بما بعده لفظاً ومعنى مع عدم الفائدة أو أفاد معنى غير مقصود أو أوهم فساد المعنى فهذه أنواع ثلاثة وإليكها مفصلة:

أما النوع الأول: فضابطه الوقف على العامل دون معمول ويشمل هذا الضابط صور شتى:

- منها الوقف على المضاف دون المضاف إليه كالوقف على لفظ ابسم ومالك من نحو﴿ **بسم الله** ﴾ و ﴿ **مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ** ﴾ فالوقف على مثل هذا قبيح لأنه لم يعلم لأي شيء أضيف.

- ومنها الوقف على المبتدأ دون خبره كالوقف على «الحمدُ» من «الحمدُ لله».

- ومنها الوقف على الموصوف دون صفته كالوقف على لفظ االصراطب من قوله تعالى: ﴿ **اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ** ﴾

- ومنها الوقف على الفعل دون فاعله كالوقف على لفظ ايتقبلب من قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ** ﴾ إلى آخر باقي المتعلقات. فكل هذا وما ماثله لا يجوز الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده لأنه لا يتم معه كلام ولا يفهم منه معنى فالوقف عليه قبيح كما أسلفنا.

وسمي قبيحاً لقبح الوقف عليه لعدم تمام الكلام وعدم فهم المعنى لما فيه من التعلق اللفظي والمعنوي معاً مع عدم الفائدة. ولا يجوز للقارئ تعمد الوقف على شيء من هذه الوقوف وما شاكلها إلا لضرورة كضيق نفس أو عطاس أو عجز أو نيسان ويسمى حنيئذ وقف الضرورة وهو مباح للقارى كما تقدم ثم بعد ذهاب هذه الضرورة التي ألجأته إلى الوقف على هذه الكلمة يبتدىء منها ويصلها بما بعدها إن صلح الابتداء بها وإلا فيبتدىء بما قبلها ممن يصلح البدء به إلى أن يصل إلى ما يجوز أن يقف

عنده. وهذا ما أشار إليه الحافظ ابن الجزري في المقدمة الجزرية بقوله المذكور آنفاً:

وغيرْ ما تمَّ قبيحٌ ولـهُ ـ يوقفُ مضطرًّا ويُبدأُ قبلَهُ

وأما النوع الثاني: وهو الذي أفاد معنى غير مقصود لتوقف ما بعده عليه ليتم منه المعنى المراد فنحو الوقف على ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ وذلك لأنه يوهم النهي عن أداء الصلاة مطلقاً وليس كذلك. وإنما المقصود من الآية الكريمة لا تقربوا الصلاة حال كونكم سكارى حتى تعلموا ما تقولون. وهذا المعنى المقصود لا يتم إلا إذا انظم إليه ما بعده. وعليه: فالوقف على ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ قبيح فيوصل بما بعده إلى أن يقف على قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ وهو كاف.

- ومنه الوقف على لفظ «بجناحيه» في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ لأن ذلك يوهم نفي ما هو مشاهد من مخلوقات الله وهذا لا يجوز وإنما يكون الوقف على «أمثالكم» وهو كاف.

- ومنه الوقف على لفظ اوالظالمينب من قوله تعالى: ﴿يُدْخِلُ مَن يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ لأنه يوهم أن الظالمين داخلون في رحمة الله وليس كذلك بل أعد لهم العذاب الأليم فالوقف يكون على لفظ ارحمتهب وهو تام.

ومنه الوقف على اوالذين آمنواب من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم

﴿مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ لأنه يوهم دخول المؤمنين مع الكافرين في العذاب الشديد وليس كذلك بل أعد المغفرة والأجر الكبير للمؤمنين. أما العذاب الشديد فهو خاص بالكافرين. فالوقف يكون على قوله تعالى: الهم عذاب شديدب وهو كاف وذلك ليفصل بين ما أعد للفريقين من جزاء. أو توصل الجملة الأولى بالثانية ويوقف على الفاصلة إن كانت هناك طاقة لدى القارىء بحيث يعطي الحروف حقها ومستحقها في التلاوة كما هو مقرر وإلا فلا.

فكل هذا وما ماثله مما هو خارج عن حكم الأول في المعنى لا يجوز الوقف عليه لما تقدم باستثناء الضرورة.

وأما النوع الثالث فهو ما أوهم فساد المعنى وفيه سوء الأدب مع الله تبارك وتعالى وهو أقبح

من القبيح فنحو الوقف على لفظ الجلالة اواللهب في قوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ فهذا لا يجوز بحال وإنما يجوز الوقف على لفظ «كفر» أو على لفظ «الظالمين» وهو آخر الفاصلة ومثله الوقف على لفظ «لا يستحي» في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ وهذا لا يجوز بحال وإنما يكون الوقف على «فما فوقها» ولا يخفى ما في ذلك من فساد المعنى وسوء الأدب مما هو ظاهر لا يصح التفوه به. وأقبح من هذا وأشنع الوقف على المنفي الذي بعده الإيجاب وفي هذا الإيجاب وصف الله تعالى أو لرسله عليهم الصلاة والسلام وذلك نحو قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا

﴿إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ وقوله سبحانه: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ.﴾ بأن وقف على لفظ «إله» في الآيتين والقبح في هذا الوقف ظاهر لا يصح التفوه به أيضاً وإنما يكون الوقف على لفظ اوللمؤمناتا في الآية الأولى وهو تام. وعلى لفظ الجلالة في الثانية وهو كاف. ومثل ذلك الوقف على لتفظ «أرسناك» في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ فإنه يؤدي إلى نفي رسالته صلى الله عليه وسلم وإنما يكون الوقف على اللعالمينب آخر الفاصلة ومثله الوقف على لفظ امن رسولب في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ.﴾ وفي قوله سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ فإنه يؤدي إلى نفي إرسال جميع الرسل عليهم الصلاة والسلام. وإنما يكون الوقف على لفظ الجلالة في الآية الأولى وعلى لفظ «لهم» في الآية الثانية. فكل هذه الوقوف وما ماثلها يجب ألا يوقف على شيء منها لما تقدم إلا من ضرورة كما ذكرنا آنفاً. فإن وقف القارئ على شيء منها أو مما شاكلها لضرورة وجب عليه أن يبتدئ بما قبل الكلمة الموقوف عليها ويصلها بما بعدها إلى أن ينتهي إلى ما يجوز أن يقف عنده فإن لم يفعل ذلك وتعمد الوقف فقد أثم إثماً كبيراً وأخطأ خطأً فاحشاً وخرق الإجماع وحاد عن إتقان القراءة وإتمام التجويد. نسأل الله تعالى التوفيق والهداية إلى أقوم طريق.

الأصل في الوقف القبيح من السنة المطهرة: والأصل فيه ما ذكره الحافظ ابن الجزري في التمهيد بسنده المتصل إلى عدي بن حاتم قال:

«أي عدي» جاء رجلان إلى النبي ﷺ فتشهد أحدهما فقال: «من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما ووقف، فقال رسول الله ﷺ: قم أو اذهب بئس الخطيب أنت». قالوا: وهذا دليل على أنه لا يجوز القطع على القبيح لأن النبي ﷺ أقامه لما وقف على المستبشع؛ لأنه جمع بين حال من أطاع الله ورسوله ومن عصى والأولى أنه كان يقف على رشد ثم يقول: ومن يعصهما فقد غوي» انتهى.

وقال أبو عمرو: ففي الخبر دليل عليكراهة القطع على المستبشع من اللفظ المتعلق بما يبين حقيقته ويدل على المراد منه لأنه(إنما أقام الخطيب لما قطع على ما يقبح إذ جمع بقطعه بين حال من أطاع ومن عصى ولم يفصل بين ذلك وإنما كان ينبغي له أن يقف على قوله فقد رشد ثم يستأنف ومن يعصهما فقد غوى أو يصل كلامه إلى آخره. وإذا كان مثل هذا مكروهاً مستقبحاً في الكلام الجاري بين الناس فهو في كلام الله تعالى أشد كراهة وقبحاً وتجنبه أولى وأحق أهـ منه بلفظه.

تنبيهات:

الأول: ما قاله أئمتنا من أنه لا يجوز الوقف على كلمة كذا وكذا إنما يريدون بذلك الوقف الاختياري «بالياء المثناة تحت» الذي يحسن في القراءة ويروق في التلاوة ولا يريدون به أنه حرام أو مكروه إذ ليس في القرآن الكريم وقف واجب يأثم القارىء بتركه أو حرام يأثم القارئ بفعله لأن الوصل والوقف لا يدلان على معنى حتى يختل بذهابهما وإنما يتصف الوقف بالحرمة إذا كان هناك سبب يؤدي إليها فيحرم حينئذ كأن

قصد القارئ الوقف من غير ضرورة على لفظ «إله» أو على لفظ «لا يستحي» أو على لفظ «لا يهدي» في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾، ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾، ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ وما شابه ذلك مما تقدم ذكره في الوقف القبيح إذ لا يفعل ذلك مسلم قبله مطمئن بالإيمان.

التنبيه الثاني: اشتهر عند كثير من الناس أن الوقف على لفظ «للمصلين» في قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (4) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ قبيح وحرام ولا يجوز مطلقاً وزعموا أن القارئ لو وقف على هذا اللفظ لأوهم تناول الويل كل مصلٍّ وليس كذلك وإنما الويل «وهو واد في جهنم أو وعيد شديد كما قاله المفسرون» للمصلين الموصوفين بالصفات المذكورة بعد في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ إلى آخر السورة وهذه حجتهم في منع الوقف على هذا اللفظ وحتموا الوصل بالموصولين بعد ليظهر المراد ويتم الكلام.

والصواب الذي عليه الجمهور هو جواز الوقف على هذا اللفظ؛ لأنه من رؤوس الآي والوقف على رؤوس الآي سنة لحديث أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها وقد تقدم ذكره غير مرة وهذا كما قلت المشهور عند جمهور العلماء وأهل الأداء وإن تعلق رأس الآية بما بعدها لفظاً ومعنى كهذا الموضع كما تقدم. غير أن هذا الوقف الجائز مشروط بأن يكون القارئ مستمرًّا في قراءته إلى تمام الكلام وهو آخر السورة وبهذا حصل الغرض المطلوب وهو إيضاح المعنى المراد من الآية الكريمة لكل

من القارئ والسامع وفي الوقت نفسه أتى القارئ بالوصفين المذكورين بعد اللمصلينب الذين يستحقون بهما هذا الوعيد.

ويفهم من قولنا: «غير أن هذا الوقف الجائز مشروط بأن يكون القارئ مستمرًّا»...الخ بأنه لو قطع قراءته وأنهاها عند قوله: «فويل للمصلين» من غير عذر كان الوقف قبيحاً ويقال له فيه بل ويمنع منه لإيهام خلاف المعنى المراد ولعدم إتمام الكلام حنيئذ لأن إتمامه لا يتأتّى إلا بذكر الصفتين المذكورتين بعد. ومن محاسن الوقف على رأس الآية «فويل للمصلين» هنا أنه لو وصل القارىء قوله: «فويل للمصلين» بما بعده كما قال مانعو الوقف عليه فلربما ضاف نفسه قبل الوصول إلى الوقف التام وهو آخر السورة لا سيما من كان ضيق النفس لا يستطيع أن يتكلم بكلام كثير في نفس احد وخاصة في هذا الزمن الذي عمت فيه البلوى لكثير من الناس وحنيئذ يضطر إلى أن يتنفس في القراءة وهو حرام فيها ومفسد لها أو إلى إدماج الحروف وبتر المد مما لا يتفق وقواعد التجويد المجمع عليها ويكون بذلك أتعب نفسه فوق إفساده القراءة مع أن السنة المطهرة أباحت له الوقف على رؤوس الآي مطلقاً سواء تم الكلام أم يتم كما مر، ولنا في سيدنا رسول الله ﷺ أسوة حسنة.

هذا: وقد فات مانعو تجويز الوقف على قوله: (فويل للمصلين) وتأكيدهم على وصله بما بعده أن الصفتين المذكورتين بعد من باب التوابع كما هو مقرر. وهذا المعتبر إذا لم نقل بالقطع. فإن قلنا به كما جوزه علماء العربية من كل موصول وقع صفة يحتمل أن يكون تابعاً أو مقطوعاً عن

التبعية لعدم ظهور الإعراب عليه لبنائه. بل جوزوا قطع الصفة عن الموصوف في العموم سواء كان موصولاً أو غير موصول. وبناء على جواز قطع الصفة عن الموصوف نقول: إن جعلنا الموصول هنا مع صلته خبراً لمبتدأ محذوف تقديره هم الذين إلخ كان الوقف على «للمصلين» كافياً فضلاً عن كونه رأس آية. وهذا أمر لا يخفى ومثله حنيئذ مثل الوقوف على رؤوس التي بعدها موصول كهذا وما أكثرها في القرآن باستثناء سبعة مواضع منها يتعين فيها أن يكون الموصول مبتدأ كما يتعين الوقف على ما قبلها والابتداء بها وسنذكرها بعد في افصل الابتداءب إن شاء الله تعالى.

وصفوة القول في هذه المسألة التي كثر فيها الكلام أن الوقف على قوله تعالى: افويل للمصلينب جائز لأنه رأس آية ولا قبيح فيه ولا حرمة ما دام القاريء مستمرًّا في قراءته إلى آخر السورة بخلاف ما لو قطع قراءته، وأنهاها عنده فيمنع من ذلك، ويكون الوقف قبيحاً إلا من عذر قهري صده عن إتمام السورة.

وأما إذا كان القارئ عنده طاقة في نفسه ولم يقف إلا في آخر السورة بشرط أن تكون القراءة سليمة موافقة لقواعد التجويد المجمع عليها فلا بأس بذلك غير أنه على خلاف ما قال به جهمور العلماء وكثير من أهل الأداء من أن الوقف على رؤوس الآي سنة مطلقاً كما ذكر آنفاً.

والتحقيق أنه لا مانع من الوقف على مثل ذلك حيث إنه من الفواصل التي يحسن الوقف عليها حسبما مر تفصيله. والصفتان بعد

المصلين مثل الصفتين بعد اسم الجلالة في الفاتحة أعني «الرحمن» و«مالك يوم الدين» وقفت السنة على ما قبلهما فكما حسن الوقف على ما في أمّ القرآن يحسن الوقف على مثل ذلك في غيرها ومنه هذا الذي في سورة الماعون ولا قبح في مثل هذا الوقف حيث إن الوقف على «المصلين» لا يمنع إرادة وملاحظة الصفتين بعده إذ الواقف عازم على إكمال السورة أو الآيات المتعلقة بالموضوع والسامع منتظر لباقي السورة أو الآيات فقد حصل غرض كل من التالي والسامع بإكمال الآيات المطلوبة ولو مع الأوقاف الفاصلة التي لا يقع الفصل إلا بزمن يتنفس فيه عادة نعم لو قطع القارئ قراءته عند قوله: «فويل للمصلين» لمنع إلا لعذر طارئ صده عن إتمام قراءته وهذا كله إن جعل النعتان في سورة الماعون تابعين كما هو الأصل. فإن جعلا مقطوعين كان الوقف عليه كافياً حينئذ كما لا يخفى على كل من مارس علم القراءة والعربية إذ كل موصول وقع صفة يحتمل كونه تابعاً ومقطوعاً لعدم ظهور أثر الإعراب عليه لبنائه كما نص على ذلك بعض علماء العربية: وعليه فالسنة لما وقفت على رؤوس الآي التي صفاتها المبدوء بها تابعة لموصوفاتها في الإعراب لظهور الجر عليها المختص بالإتباع دل على أولوية الوقف على ما احتمل نعته الإتباع والقطع كالموصولات إذا وقع فاصلة من الفواصل المعتبرة سنة وعرفاً ومن ذلك ما كان في سورة الماعون التي فواصلها بالياء والنون وبعضها بالواو والنون وفيها فاصلة بالياء والميم ولا جرم أن الميم كالنون في مثل ذلك لاشتراكهما في جميع الصفات المتضادة وفي صفة الغنة. ومن

ثم اعتبر ذلك نبينا محمد ﷺ فاصلة من فواصل أم القرآن فوقف على ﴿الرَّحِيمِ﴾ بعد ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وقبل ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ كما ثبت في بعض الآثار أنه وقف على ﴿الْمُسْتَقِيمَ﴾ بعد ﴿نَسْتَعِينُ﴾ وقبل ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

ونذكر هاهنا أنّ بعض العلماء قسمه إلى ثلاثة وأسْقَطَ الحسن وقسمه آخرون إلى اثنين وأسْقَط الكافي والحسن وزاد آخرون على الأقسام الثلاثة الأولى قسما رابعا وهو الوقف الإنتظاري وإننا نميل إلى هذا التقسيم لعموم الفائدة.

شرح وتوضيح هذه المصطلحات :

1 – **الوقف اللازم :** وهو ما لا يتعلق بما بعده لا لفظا ولا معنى ، وإذا وُصل أُفهم المعنى غير المقصود. وهذا النوع الذي يرمز له في المصحف الشريف بحرف (مـ) ومثاله في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ هنا وقف لازم مع تنفس كامل على كلمة (يَسْمَعُونَ) ثم يبتدئ القراءة بعد ذلك من قوله تعالى ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾.

إنَّ لفظَ التَّأويل في قوله تعالى: (وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ) يحتملُ وجهين صحيحين، كلاهما حقٌّ، وهما واردانِ عن السَّلفِ منها: أنَّ التَّأويلَ بمعنى التَّفسير، وبهذا يكونُ الراسخونَ يعلمونَ تأويلَ القرآنِ، أي: تفسيره، ويكونُ الوقفُ على هذا القولِ على قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ إذا عَلِمَ صحَّةَ هذا الوجه التَّفسيريَّ، ظهرَ لك خطأُ جعلِ الوقف

على لفظِ الجلالةِ من الوقف اللازم، وعلى هذا فإنّ اللازم من الوقوف: ما لو وُصِلَ طرفاه غيَّرَ المرام وشنَّعَ معنى الكلام[16]، وعلى هذا سارت جلُّ المصاحف التي اعتمدت وقوفه، سوى مصحف المدينة النَّبويَّةِ الذي جعل علامة الوقف الأولى (وما يعلم تأويله إلاّ الله)، وفيها ترجيحٌ للمعنى الثاني على الأوَّل، لكن ليس فيها ردٌّ للمعنى الأوَّل كما يُفهَمُ من الوقف اللازم.

فالوقف اللازم: وهو الوقف الذي ليس له علاقة بما بعده لا لفظاً ولا معناً وإذا وصل بما بعده نفهم معنىً غير المعنى المقصود ولها في المصحف الشريف.

2 – **الوقف التام:** هو الذي لا يتعلق بشيء مما بعده فيحسن الوقف عليه أو هو ما تم معناه في ذاته ولا يتعلق بما بعده لا لفظا ولا معنى وسمي تماما لتمام الكلام به واستغنائه عما بعده . أي فالعبارة الأولى تامة من جميع الوجوه ومستقلة عن العبارة الأخرى ومثاله :﴿ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾البقرة/ فالوقف على (المفلحون) تام لأنّه نهاية الكلام عن المؤمنين وما بعده كلام جديد عن موضوع آخر هو حال الكفار مع رسول الله والرسالة ، ولا وجود لأيّ رابط لفظي أو معنوي بين الآيتين بدليل ابتداء الآية الثانية بـ(إنّ) .

ومثله في فاتحة الكتا : الْحَمْدُ لِلَّه رَبِّ الْعَلَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . اهْدِنَا الصِّرَاطَ

16 ـ علل الوقوف، 62/1 .

الْمُسْتَقِيمِ)الفاتحة/فالوقف على (الدين) وعلى نستعين) كلاهما وقف تام .

والوقف التام أكثر ما يوجد في رءوس الآي ، وعند انقضاء القصص ، وفي أواخر السور وعند انقضاء الكلام على موضوع معيّن والانتقال إلى غيره وله صور أربع :

الصورة الأولى : قد يكون على رءوس الآي مثل : ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ في مواضعها الثمانية بالشعراء لانتهاء الكلام عند كلّ قصة منها. ومثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ﴾ والابتداء بقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾البقرة/

الصورة الثانية : وكما يكون في رءوس الآي يكون قريبا من رأس الآية مثل ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾النمل/ وهو كلام بلقيس ثمّ قال: (وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ) وهو رأس الآية .

الصورة الثالثة : وقد يكون الوقف تام وسط الآية مثل قوله تعالى : ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ وهو كلام أبيّ بن خلف ثمّ قال تعالى : ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾الفرقان/

الصورة الرابعة : وقد يكون الوقف التام بعد انقضاء الفاصلة بكلمة نحو قوله تعالى: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُمْ مِنْ دُونِهَا سِتْرًا﴾ آخر الآية، وتمام الكلام كذلك بالكهف أي: أمر ذي القرنين، ومثله قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ وَبِاللَّيْلِ﴾،لأنه معطوف على المعنى أي: بالصبح وبالليل سورة الصافات.

قال ابن الجزري: قد يكون الوقف تاما على تفسير وإعراب، وقد يكون غير تام على آخر نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ﴾آل عمران/ وقف تام على أنّ ما بعده مستأنف وهو قول ابن عباس وعائشة وابن مسعود وغيرهم ومذهب أبي حنيفة وأكثر أهل الحديث ، وبه قال نافع ومذهب الكسائي ويعقوب والفراء والأخفش وأبو حاتم وغيرهم من أئمة العربية، وهو عند آخرين غير تام والتمام عندهم (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) فهو معطوف عليه وهو وقف اختيار وهو قول ابن حاجب وغيره. ونحو (الم) ونحو من حروف الهجاء فواتح السور الوقف عليها تام على أن يكون المبتدأ أو الخبر محذوفا أي : (هذا الم) أو (الم هذا) أو على إضمار فعل أي : (قل الم) على استئناف ما بعدها ، وغير تام على أن يكون ما بعدها هو الخبر.[17]

علامات الوقف التام :

من علامات الوقف التام : الابتداء بالاستفهام وأن يكون قصة وآخر السورة ، والابتداء بياء النداء غالبا ، أو بفعل الأمر ، أو بلام القسم أو الشرط ، والفصل بين آية رحمة بآية عذاب ، والعدول عن الإخبار إلى الحكاية ، والابتداء بالنفي أو بالنهي ، أو عند تناهي القول .

مواضع الوقف التام: من الوقف التام المواضع العشرة التي كان رسول الله(- وهي :

17 - النشر في القراءات العشر ، 1/ 227 .

(1)- الوقف على **(فاستبقوا الخيرات)** من قوله تعالى في محكم تنزيله: ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ البقرة/148

(2)- الوقف على : **(قل صدق الله)** من قوله تعال : ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾آل عمران/95 . كان جبريل-عليه السلام يقف هذا الوقف في كلّ معارضة له مع رسول الله(للقرآن الكريم.

(3)- الوقف على (فاستبقوا الخيرات) من قوله تعالى: ﴿**ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات**﴾المائدة/48

(4)- الوقف على **(ما ليس لي بحقّ)** من قوله تعالى : (قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ)المائدة/116

(5) الوقف على **(أدعو إلى الله)** من قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ يوسف/108.

(6)-الوقف على **(الأمثال)** من قوله تعالى : (كَذَلِكَ يَضْرِبُ الله الأَمْثَالَ)الرعد/17

(7)- الوقف على **(والأنعام خلقها)** من قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا﴾ النحل/4-5

(8)-الوقف على **(كمن كان فاسقا)** من قوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا﴾ السجدة/18

(9)- الوقف على **(فحشر)** من قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى فَحَشَرَ﴾النازعات/22-23

(10)- الوقف على **(سلام)** من قوله تعالى : ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ﴾القدر/4-5

(11)- ﴿أَمْ أَنذِرِ النَّاسَ﴾ بيونس.

(12)- ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ بها أيضاً.

(13)- ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ يوسف.

(14)- ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ بالرعد.

(15)- ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ بها أيضاً.

(16)- ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ بلقمان.

(17)- ﴿أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ بغافر.

(18)- ﴿فَحَشَرَ﴾ بالنازعات.

(19)- ﴿خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ بالقدر.

(20)- ﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ﴾ بها أيضاً.

(21)-﴿بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ.﴾

والخلاصة أنه ليس هناك وقف واجب في القرآن، ولا وقف حرام إلا أن يتعمد القارئ الوقف على مكان يعطي معنىً قبيحاً، فهذا حرامٌ، وإذا وقف مضطراً في أيّ مكان ابتدأ بما قبله. وفي هذا المقام يقول الحافظ ابن الجزري في المقدمة الجزرية:

وليسَ في القرآن مِنْ وقْفٍ وجَب ـ ولا حرام غير ما له سَبَبْ

وللمقال صلة إن شاء الله تعالى.